الجمهورية العربية السورية

مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٦٤٩/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢،

وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ٢/١٠٠/١٠٩٥ تاريخ ٢٠١٠/٣/١٧ والمرفق به كتاب المصرف العقاري رقم ٢٦٥١/ش .م تاريخ ٢٠١٠/٣/٤ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤/ ٢٠١٠/٤،

يقرر مايلي :

مادة ١ - الموافقة على مساهمة المصرف العقـاري بتأسـيس شـركة وسـاطة ماليـة تحـت اسـم (الشركة القطرية السورية للاستثمارات المالية والوساطة) بنسبة ٢٠% من رأسمالها البـالغ (٢٧٠,٠٠٠,٠٠٠ل.س) مائتان وسبعون مليون ليرة سورية بحيث تنحصر أنشطتها بمايلي :

١. تقديم الاستشارات وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية .
٢. ممارسة الوساطة في الأوراق المالية لحسابه ولحساب الغير .
٣. إدارة الإصدارات الأولية دون التعهد بالتغطية .
٤. إدارة الاستثمار .

مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ١٤/ ٢٠١٠/٤

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف

ليـلى طنـوس

ل.ش